

هل يصح الإحرام من الحائض ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته هل يصح اكرام من الحائض الحمد لله نعم يصح احرام الحائض والنفساء. ولكن لا يجوز لها ان تبدأ في الطواف الا بعد رؤية الطهر الكامل - [00:00:00](#) الا بعد رؤية الطهر الكامل وبعد ان تغتسل مرة اخرى للحيض من الحيض. فلا يجوز للمرأة ان تشرع في الطواف ما دامت حائض فان قلت وما الدليل على ان المرأة يجوز احرامها حال كونها نفساء او حائضا؟ الجواب ثبت في صحيح - [00:00:20](#) الامام مسلم من حديث جابر ان اسماء بنت عميس نفست فامرها النبي صلى الله عليه وسلم ان تعقد الاحرام وان تستتفر في الصحيحين من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها لما حاضت قال لها النبي صلى الله عليه وسلم افعلي ما يفعل الحاج غير الا تطوفي بالبيت حتى - [00:00:40](#) تطهر فليس من شرط صحة الاحرام طهارة المرأة من الاعذار الشرعية نفاسا وحيضا. فاذا تحرمين بارك الله فيك وانت حائض لا بأس عليك ولكن تنتظرين حتى تطهري من الحيض وتغتسلي. بنية رفع حدث الحيض ثم تطوفين بعد ذلك - [00:01:00](#) فلا يجوز لك ان تطوفي ما دمت حائضا ولا يجوز لك ان تطوفي ولو انقطع الدم ما لم تغتسلي من الحيض. والله اعلم - [00:01:20](#)